



الجمعية العمومية - الدورة الأربعون

تقرير اللجنة التنفيذية
عن
البند ١٩ من جدول الأعمال

أقرت [اللجنة التنفيذية] التقرير المرفق بشأن البند [١٩] من جدول الأعمال.

ملاحظة - بعد إزالة هذه الصفحة الأولى، ينبغي وضع هذه الورقة في المكان المناسب في ملف التقرير.

البند ١٩ من جدول الأعمال: زيادة كفاءة الإيكاو وفعاليتها

تحسين أساليب العمل في الإيكاو

١-١٩ أحاطت اللجنة علماً بورقة العمل A40-WP/48، التي قدّمتها المجلس، وأبدت تقديرها للإنجازات التي حققتها المنظمة وقيادتها من أجل زيادة كفاءة الإيكاو وفعاليتها على مدى فترة الثلاث سنوات الماضية.

٢-١٩ كما أحاطت اللجنة علماً بالإحاطة الشفهية التي قدمتها الأمانة العامة بشأن فحص الهيكل التنظيمي الحالي للأمانة العامة للإيكاو. وأقرت اللجنة بأن نتائج هذه العملية ستقدم في إطار عملية تشاور مع الدول الأعضاء عن طريق آلية التشاور المسماة كتاب المنظمة إلى الدول، وأن هذه النتائج تهدف إلى التوصل إلى حل متوازن وعملي يضع تحقيق الأهداف الاستراتيجية للإيكاو ومصالح الدول الأعضاء نصب عينيه، وذلك ضماناً لاستمرار صواب المنظمة.

٣-١٩ ونظرت اللجنة في ورقة العمل A40-WP/423، التي قدمتها الولايات المتحدة الأمريكية، حيث ألفت فيها الضوء على ضرورة قيام الإيكاو بتحديث أساليب عملها وإدارتها ومراقبتها وإقامة شراكات مبتكرة مع طائفة أوسع من أصحاب المصلحة من أجل تلبية احتياجات الدول الأعضاء على نحو أفضل ومواكبة البيئة المتغيرة.

٤-١٩ ومع الاعتراف بأهمية مبادئ الحكم الرشيد والشفافية والتخلي بأعلى المعايير الأخلاقية، فقد أقر بضرورة إدخال مزيد من التحسينات وبذل مزيد من الجهود لجعل المنظمة أكثر قدرة على التكيف مع البيئة السريعة التغير، وتحسين فعاليتها التنظيمية وتعزيز آليات التنسيق وإعادة الهيكلة حسب الاقتضاء.

٥-١٩ ونظراً للتأييد بشكل عام لما جاء في ورقتي العمل A40-WP/48 و A40-WP/423، فقد وافقت اللجنة على دمج مشروع القرارين تحت عنوان "زيادة كفاءة المنظمة وفعاليتها". كما وافقت اللجنة على أن تستمر الأمانة العامة في إطلاع المجلس بانتظام على المعلومات المستجدة في هذا الشأن وعلى أن يرفع المجلس تقريراً بذلك إلى الجمعية العمومية في دورتها الحادية والأربعين.

٦-١٩ وفي ضوء المناقشة التي دارت، وافقت اللجنة على أن تقدم القرار التالي إلى الجلسة العامة لكي تعتمد:

القرار ١٩-xx: زيادة كفاءة المنظمة وفعاليتها

لما كانت منظمة الطيران المدني الدولي قد اضطلعت بفعالية وكفاءة، ولفترة تربو على خمسين عاماً، بوظائفها المنصوص عليها في الجزء الثاني من "اتفاقية الطيران المدني الدولي" (اتفاقية شيكاغو)؛

ولما كانت الأهداف الأساسية للمنظمة، الواردة في المادة الرابعة والأربعين من اتفاقية شيكاغو، ووظائف المجلس، الواردة في المادتين الرابعة والخمسين والخامسة والخمسين من الاتفاقية، لا تزال فائقة الأهمية؛

ولما كانت المنظمة تواجه الآن تحديات جديدة وسريعة التطور ذات طبيعة تكنولوجية واقتصادية وبيئية وقانونية؛

ولما كانت الضرورة تقتضي من المنظمة أن تتجاوب بكفاءة وفعالية مع هذه التحديات في وقت يعاني فيه مجتمع الطيران من مصاعب مالية؛

ولما كانت الإيكو بحاجة إلى توظيف ورعاية واستبقاء قوى عاملة ذات مؤهلات عالية وتتصف بالمرونة والحماس وروح الأداء العالية، من أجل معالجة القضايا التقليدية والناشئة وتلبية الاحتياجات المتغيرة للدول؛

ولما كانت الإيكو بحاجة إلى إقامة شراكات جديدة مبتكرة مع أصحاب المصلحة القادرين على المساهمة بمعلومات وخبرات ووجهات نظر وموارد تكميلية تصب في تحقيق أهداف الإيكو الاستراتيجية؛

ولما كان الأداء التنظيمي للإيكو وقدرتها على الحصول على تمويل إضافي من المصادر العامة والخاصة يشكلان عاملين رئيسيين يؤثران على حسن تنفيذها للبرامج وأنشطة التدريب وبناء القدرات وتقديم المساعدة إلى الدول؛

ولما كانت الدول وأصحاب المصلحة ومنظمات التمويل بحاجة للحصول على معلومات دقيقة وشاملة في الوقت المناسب عن أنشطة الإيكو وسياساتها وأدائها؛

فإن الجمعية العمومية:

١- تعرب عن تقديرها للمجلس ولأمينه العامة على التقدم المحرز في وضع خطة عمل استراتيجية للمنظمة أعمال الإيكو؛

٢- تؤيد القرارات التي سبق أن اتخذها ماقرره المجلس بشأن مواصلة تطوير خطة العمل الاستراتيجية إعداد خطة أعمال لكل فترة ثلاثية، من أجل مواصلة مساعيه الرامية إلى انتقال الإيكو نحو نهج الإدارة القائمة على الأداء وإنشاء آلية للإشراف تشمل إجراء استعراض منتظم للتقدم المحرز بواسطة أداة الإدارة والإبلاغ المؤسسية؛

٣- تكلف المجلس والأمينه العامة، كل في نطاق اختصاصه، بما يلي:

(أ) تكثيف الجهود الرامية إلى تطوير خطة العمل الاستراتيجية إعداد خطة عمل استراتيجية أعمال على أساس مستمر مرة كل ثلاث سنوات، مع القيام بعملية تخطيط منتظمة وتطبيق نهج الإدارة القائمة على الأداء بما يرفع مستوى الفعالية والشفافية والمساءلة، ويساعد في تطوير الميزانية البرنامجية إعداد ميزانية البرنامج العادي.

(ب) العمل على عرض وضع خطة العمل الاستراتيجية الأعمال في متناول الدول المتعاقدة، وتقديم هذه الخطة بالصورة التي صارت عليها، وعرض الصيغة المحدثة لهذه الخطة مشفوعة بتقرير مرحلي خلال فترة السنوات الثلاث المعنية، إلى كل دورة عادية تعقدها الجمعية العمومية.

(ج) اتخاذ مزيد من الخطوات الجادة لزيادة الشفافية، وتحسين بيئة مكان العمل، وإقامة شراكات مبتكرة جديدة مع أصحاب المصلحة الخارجيين، وزيادة الفعالية التنظيمية، وضمان أن تظل النتائج القائمة على توافق الآراء قيمة أساسية وهدفاً للإيكو وهيئات الخبراء المتخصصين لديها، وتعبئة موارد إضافية من أجل تحقيق المزيد من الإنجازات.

(د) تجنب أي تضارب محتمل في المصالح عند إقامة الشراكات والحصول على التمويل الطوعي.

٤- تكلف المجلس بما يلي:

- (أ) مواصلة ترشيد أساليب وإجراءات عمل الجمعية العمومية بما يحقق مزيداً من الشفافية والكفاءة؛ وبمقتضى مدة انعقاد دورات الجمعية العمومية، وذلك اعتباراً من الدورة العادية المقبلة.
- (ب) إجراء دراسة متعمقة لعمليات صنع القرار، ولأساليب وإجراءات عمل المجلس وهيئاته المساعدة، سعياً إلى تحقيق الترشيح وتفويض السلطة وتحسين كفاءة المنظمة؛
- (ج) كفاءة فاعلية الجهاز الإشرافي الذي يقدم تقارير مستقلة إلى المجلس، بما يضمن فعالية البرامج وشفافيتها والمساءلة عنها.
- ٥- تدعو الأمانة العامة، في حدود اختصاصها، إلى أن تواصل اتخاذ مبادرات من أجل تحسين إنتاجية المنظمة وكفاءتها من خلال تنفيذ إصلاحات في الأساليب الإجرائية والتنظيمية والإدارية، وأن تقدم تقارير في هذا الشأن إلى المجلس؛
- ٦- تدعو المجلس والأمانة العامة إلى مراعاة الاعتبارات، الواردة في القائمة غير الحصرية في مرفق هذا القرار، لدى تنفيذ الفقرات ٣ إلى ٥ أعلاه؛
- ٧- وتدعو المجلس إلى إحاطة الدول علماً بالنتائج المحرز من أجل تنفيذ الفقرات ٣ إلى ٥ أعلاه في موعد أقصاه ١٩٩٧/٥/١، وإلى تقديم تقرير كامل عن هذا التنفيذ إلى الدورة العادية المقبلة للجمعية العمومية.
- ٧- تعلن أن هذا القرار يحل محل قرار الجمعية العمومية ٣١-٢ بشأن تحسين إنتاجية منظمة الطيران المدني الدولي.

المرفق

قائمة من الاعتبارات لجعل الإيكاو أكثر كفاءة وفعالية

عملية التخطيط المنتظمة (الفقرة ٣ أ) من منطوق القرار)

- (أ) إنشاء ربط مباشر وواضح بين خطة العمل الاستراتيجية الأعمال والميزانية البرنامجية وميزانية البرنامج العادي؛
- (ب) وضع إجراءات لإعداد الميزانية البرنامجية ميزانية البرنامج العادي بطريقة تركز على تخصيص الموارد على المستوى الاستراتيجي القائم على النتائج المنشودة لا على مستوى التفاصيل الإدارية ("من القمة إلى القاعدة" لا من "القاعدة إلى القمة")؛
- (ج) وضع إجراءات لتحديد الأهداف الاستراتيجية والنتائج المتوقعة والأنشطة الرئيسية والنواتج والأولويات والغايات المستهدفة، مع استخدام مؤشرات الأداء؛
- (د) وضع خطط أكثر تحديداً لكل هدف استراتيجي، في إطار خطة العمل الاستراتيجية الأعمال؛ الهيئات المساعدة وشبكي مكاتب الأمانة العامة بوضع خطط أكثر تحديداً في إطار خطة العمل الاستراتيجية (مثل تكيف برنامج العمل الفني في مجال الملاحة الجوية)؛

هـ) استعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل الاستراتيجية الأعمال بشكل مستمر من الأمانة العامة وبشكل دوري من المجلس والهيئات الفرعية؛

و) تحديث خطة العمل الاستراتيجية الأعمال وتجديدها مرة على الأقل كل ثلاث سنوات.

أساليب وإجراءات عمل الجمعية العمومية (الفقرة ٤ أ) من منطوق القرار)

أ) تبسيط جدول الأعمال وتقليل الوثائق، مع التركيز على مسائل الاستراتيجية والسياسة العليا وعلى المجالات الرئيسية ذات الأولوية وعلى تخصيص الموارد؛

ب) احترام المهل المحددة لإعداد الوثائق وتوزيعها؛

ج) تقديم معلومات أكثر إسهاباً إلى المسؤولين المنتخبين؛

د) ترشيد إجراءات تقديم التقارير، والعمل بصفة خاصة على تقادي الازدواج في التقارير، وتقادي النظر في الوثيقة الواحدة في هيئات مختلفة، ما لم يكن ذلك ضرورياً؛

هـ) إلغاء شرط إعداد المحاضر لاجتماعات اللجان (مثلما حدث في الدورة الحالية)؛

و) تحسين إجراءات إلقاء الكلمات الافتتاحية، وتحسين الالتزام بالوقت المحدد للاجتماعات؛

ز) وضع إجراءات عصرية وفعالة للتصويت، لا سيما لانتخاب أعضاء المجلس.

ملاحظة — إذا اقتضى الأمر إدخال تعديلات على النظام الداخلي الدائم للجمعية العمومية Doc 7600، فإنه ينبغي إخطار الدول قبل انعقاد الدورة العادية للجمعية العمومية بوقت كاف حتى يتسنى اعتماد التعديلات في مستهل الدورة وبدء سريانها على الفور.

عمليات صنع القرار وأساليب وإجراءات عمل المجلس (الفقرة ٤ ب) من منطوق القرار)

ينبغي أن يدور محور الاستعراض حول ما يلي:

أ) المفهوم الذي يقضي بأن يواصل المجلس تصريف مهامه وولايته طبقاً لاتفاقية شيكاغو وأن يركز خصوصاً على مسائل السياسة العليا.

ب) أن يضطلع الأمين العام بمسؤولياته باتخاذ الإجراءات والقرارات الإدارية بوصفه الرئيس التنفيذي لموظفي المنظمة طبقاً لأحكام المادة الرابعة والخمسين (ح) من اتفاقية شيكاغو.

الجهاز الإشرافي (الفقرة ٤ ج) من منطوق القرار)

يتركز الاهتمام هنا على وضع إجراءات قوية لتقديم التقارير بصورة مستقلة ومباشرة إلى المجلس عن الفاعلية والوضوح والمساءلة في جميع برامج المنظمة. ووفقاً للأسلوب الشائع في تدقيق الحسابات ستتاح للأمين العام فرصة التعقيب على ما ورد في التقارير المستقلة دون أن يكون له الحق في تغييرها.

تدابير أخرى لتحسين انتاجية المنظمة وكفاءتها (الفقرة ٥ من منطوق القرار)

- (أ) وضع إجراءات تكفل إصدار وتعديل اتفاقات قانون الجو والقواعد والتوصيات وخطط الملاحة الجوية الإقليمية في حينها؛
- (ب) زيادة التركيز على تشجيع الدول على التصديق على اتفاقات قانون الجو وتنفيذ القواعد والتوصيات الصادرة عن المنظمة تنفيذاً على أوسع نطاق ممكن في جميع أنحاء العالم؛
- (ج) تحسين وتشهيل الاتصالات مع الدول المتعاقدة، لا سيما حين تتعلق هذه الاتصالات بالقواعد والتوصيات، وذلك من خلال تدابير منها التوسع في استخدام أجهزة الإرسال الإلكتروني؛
- (د) توطيد درجة الاستقلال الذاتي في عملية التخطيط الاقليمي ودرجة السلطة والموارد التي تمنح لمكاتب الإيكاو الاقليمية، مع العمل على كفاءة التنسيق المناسب على المستوى العالمي؛
- (هـ) دراسة العلاقة بين الإيكاو وغيرها من الهيئات (العاملة في مجال الطيران أو في مجالات أخرى ذات صلة، على المستويين العالمي والاقليمي) سعياً إلى تحديد مجال مسؤولية كل منها والقضاء على التداخل في المسؤوليات، وتنظيم برامج مشتركة حيثما كان ذلك مناسباً؛
- (و) توفير فرصة أمام جميع أطراف مجتمع الطيران المعنية، بمن فيهم مقدمو الخدمات وأهل الصناعة، للمشاركة في نشاطات المنظمة على النحو الملائم؛
- (ز) ترشيح الجداول الزمنية والوثائق وتقليل مدة عقد اجتماعات الإيكاو بوجه عام؛
- (ح) النظر في مدى استصواب وجدوى الاستعانة بخبرات خارجية حسب الاقتضاء للمساعدة في تنفيذ أي من المهام المذكورة أعلاه.

تحسين تنظيم نصوص كتاب المنظمة إلى الدول وأدوات الرد عليه من أجل تحسين تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية ووثائق إجراءات خدمات الملاحة الجوية وخطط الإيكاو العالمية

٧-١٩ نظرت اللجنة في ورقة العمل A40-WP/461، التي قدّمتها كوبا، برعاية الأرجنتين وأروبا وبليز وبوليفيا والبرازيل وكولومبيا وكوستاريكا والجمهورية الدومينيكية والسلفادور وغواتيمالا وهندوراس وجامايكا والمكسيك ونيكاراغوا وبنما وباراغواي وبيرو وجمهورية فنزويلا البوليفارية، وبدعم من عدد كبير من الدول الأخرى، بشأن تنظيم نصوص تعديلات القواعد والتوصيات الدولية التي يعتمدها المجلس، والتي تنصّ على تواريخ مختلفة لوجوب التطبيق. وأقرت اللجنة بالفوائد التي يمكن تحقيقها بزيادة وضوح نصوص القواعد والتوصيات الدولية التي تنصّ على تواريخ مختلفة لوجوب التطبيق في الممارسات التحريرية الجديدة، ولكنها اعترفت أيضاً بالشواغل المُعرب عنها بشأن الشكل الجديد وبخاصة التعقييدات في الإبلاغ عن الاختلافات. وأوصت اللجنة بأن تنتظر الإيكاو في التعقييدات المحددة في الإبلاغ عن الاختلافات، وأن تُجري أي تعديلات ضرورية لمعالجتها.

٨-١٩ ونظرت اللجنة في ورقة العمل A40-WP/467، التي قدّمتها الكامبيرون. وأقرت اللجنة بالشواغل بشأن ضعف معدل الاستجابة لعمليات التشاور من خلال كتب المنظمة إلى الدول وعدم الرد على الدول التي تدلي بتعليقات، وبأن تطوير

أداة الرد الإلكترونية على كتب المنظمة بشأن التعديلات المقترحة علي القواعد والتوصيات الدولية ووثائق إجراءات خدمات الملاحة الجوية لم يكتمل تماماً، وأشارت كذلك إلى أن تنفيذ الأنشطة المشار إليها في الورقة سيكون مرهوناً بالموارد المخصصة لميزانية البرنامج العادي للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٢ والموارد المتاحة من خارج الميزانية. وقد أخطرت اللجنة أيضاً بأن المجلس قد نظر في تقرير تقييمي عن عملية إعداد الإيكاو للقواعد القياسية، وأن الأمانة العامة ستأخذ المعلومات الواردة في ورقة العمل في الاعتبار عند تنفيذها للتوصيات الواردة في التقرير.

٩-١٩ ونظرت اللجنة في ورقة العمل A40-WP/245، التي قدّمتها الإمارات العربية المتحدة. ورحبت اللجنة بالمعلومات التي وردت في ورقة العمل وأقرت بأنه على الرغم من التقدّم الكبير الذي أحرزته الإيكاو في التحرك نحو إطار الإدارة القائمة علي النتائج، فلا يزال هناك بعض العمل الذي يتعين القيام به. وأقرت اللجنة بأن العمليات الجديدة التي استحدثتها الخطة العالمية للملاحة الجوية والخطة العالمية للسلامة الجوية تهدف إلى الحفاظ علي ملاءمة الخطط العالمية وإلى التركيز على النتائج، ووافقت على أنه ينبغي إحالة التوصية التي تضمنتها الورقة إلى مجموعتي العمل المعنيتين بالخطة العالمية للملاحة الجوية والخطة العالمية للسلامة الجوية للنظر فيهما واتخاذ ما يلزم من إجراءات. كما لاحظت اللجنة أن الأمانة العامة بصدد تنفيذ نهج موجه نحو المشاريع يربط بين برامج عمل المقر والمكاتب الإقليمية وبين الخطة العالمية للملاحة الجوية والخطة العالمية للسلامة الجوية فضلاً عن أهداف التنمية المستدامة.

- انتهى -